



إعلان

تطبيقاً لأحكام المادة 07 من المرسوم الرئاسي رقم 109/17 المؤرخ في 14/03/2017، المعدل والمتمم، وتجسيدا للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24/08/2023 الذي يحدد كفاءات تثبيت فترات الخدمة الوطنية والاستبقاء إلى ما بعد المدة القانونية للخدمة الوطنية وإعادة الاستدعاء في إطار التعبئة، فإننا ندعو جميع الأساتذة والموظفين الإداريين والتقنيين وأعوان المصالح والأعوان المتعاقدين إلى تقديم الوثائق المذكورة أدناه من أجل تثبيت فترات الخدمة الوطنية والاستبقاء إلى ما بعد المدة القانونية للخدمة الوطنية وإعادة الاستدعاء في إطار التعبئة:

- مستخرج من إشعار بالشطب من صفوف الجيش الوطني الشعبي أو إنهاء الخدمة بصفة نهائية في صفوف الجيش الوطني الشعبي أو نسخة من الوثيقة التي تثبت فترة إعادة الاستدعاء في إطار التعبئة.
- شهادة عدم تقاضي معاش عسكري صادرة عن الصندوق الجهوي للتقاعدات العسكرية، المختص إقليمياً.

ملاحظة:

- على الموظفين الذين لم يستخرجوا شهادة عدم تقاضي معاش عسكري إحضار الوثائق التالية لتسوية الوضعية:
 - صك بريدي مشطوب عليه رقم الهاتف.
 - مستخرج من إشعار بالشطب من صفوف الجيش الوطني الشعبي أو إنهاء الخدمة بصفة نهائية في صفوف الجيش الوطني الشعبي.
 - نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطني.

05 فبراير 2024

جيجل في:

مدير الجامعة

أ.د. نور الدين بن علي الشريف
مدير جامعة جيجل

ملاحظة:

* تودع الوثائق المطلوبة بالمديرية الفرعية للمستخدمين والتكوين لجامعة محمد الصديق بن يحيى بالقطب الجامعي بتاسوست قبل تاريخ 2024/11/10.